الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

5 - جوان 2014

883

من وزيـــر الاقتصاد والمـالـية

إلـى

المـــوضوع: طلب توضيحات حول الإعفاء من غرامات التأخير الموظفة على الصفقات العمومية

المـــرجـــع: مكتوبكم عدد 3347 بتاريخ 14 ماي 2014

لقد ذكرتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن الوكالة أبرمت صفقة بتاريخ 17 نوفمبر 2006 مع مقاولة بناء لبناء مقرّ للإدارة الجهوية للوكالة بسوسة كما ذكرتم أنّ الأشغال المذكورة انطلقت بتاريخ 05 ديسمبر 2006 وتمّ القبول الوقتي بشأنها بتاريخ 25 فيفري 2008 في حين تمّ القبول النهائي للأشغال بتاريخ 25 جوان 2012. وطلبتم على هذا الأساس معرفة هل يمكن لمقاولة البناء الإنتفاع بعنوان الصفقة المذكورة بالإجراء المتعلّق بالتخلّي عن غرامات التأخير المستوجبة على الصفقات العمومية المنصوص عليه بقانون المالية التكميلي لسنة 2012.

جوابا، يشرّفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام الفصل 11 من القانون عدد1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلّق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 كما تمّ تنقيحه بالقانون عدد 14 لسنة 2012 المؤرخ في 15 أوت 2012، يتمّ التخلّي عن غرامات التأخير المستوجبة على الصفقات العمومية المبرمة في ميدان **البناء والأشغال العمومية** التي تمّ التصريح في شأنها **بالتسليم الوقتي قبل 31 ديسمبر 2011 وذلك بصرف النظر عن تاريخ التسليم النهائي.**

وبالتالي، وفي الحالة الخاصة بصفقة الأشغال التي أنجزتها مقاولة البناء لفائدة الوكالة ، وإذا تمّ في شأنها تسليم وقتي قبل تاريخ 31 ديسمبر 2011 كما هو مبين أعلاه، فإنه يمكنها الانتفاع بإجراءات التخلّي عن غرامات التأخير المنصوص عليها بقانون المالية التكميلي لسنة 2012.

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tuinis

مع العلم، أنه طبقا لأحكام الفصل 22 من القانون المذكور لا يمكن أن ينجرّ عن تطبيق الإجراء المتعلق بالتخلي عن غرامات التأخير، إرجاع غرامات التأخير المتعلقة بالصفقة موضوع مكتوبكم إذا تمّ استخلاصها قبل دخول قانون المالية التكميلي لسنة 2012 حيز التطبيق، أي المستخلصة قبل 25 ماي 2012.

وتقبلوا، سيـــــــدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّـــــلام

عن وزير الاقتصاد والمالية
وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي